

سنن البيهقي الكبرى

(10 باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة قال الشافعي C لأن رسول
A □ أذن لقوم بمكة أن يقيموا بعد إسلامهم منهم العباس بن عبد المطلب وغيره إذ لم
يخافوا الفتنة)